



نموذج رقم ADP120A-16I

إقرار الأشخاص الذاتيين⁽¹⁾ المتعلق بالمساهمة الاجتماعية للتضامن المترتبة على الأرباح والدخول المادتين 270 (II و IV) و 271-II من المدونة العامة للضرائب

المديرية الجهوية أو الإقليمية:

تاريخ الإيداع :

رقم الإيداع :

تقسيمية:

من // // // // // // // // إلى // // // // // // // //

إطار يملأ من طرف الجانب الدافع

I- هوية الجانب الدافع

رقم التعريف الضريبي : // // // // // // // // / رقم البطاقة الوطنية للتعريف : // // // // // // // // /

التعريف الموحد للمقاولة « ICE » : // // // // // // // // /

الاسم العائلي و الشخصي:

عنوان الموطن الضريبي أو المؤسسة الرئيسية:

المدينة :

الهاتف :

الفاكس :

البريد الإلكتروني :

II- تصفية المساهمة

دخول الأجر و الدخل المعتبرة في حكمها	الدخل العقارية	دخول مهنية
المبلغ الإجمالي : (أ).....	المبلغ الإجمالي ⁽³⁾ : (ب).....	مبلغ الدخل ⁽²⁾ : (أ).....
التكاليف و الأقساط الاجتماعية الواجبة ⁽⁵⁾ : (ب).....	الضريبة المستحقة على الدخل ⁽⁴⁾ : (ج).....	الدخل الصافي من الضريبة : د= (أ) + (ب) - (ج).....
الضريبة على الدخل المحجوزة في المنبع : (ج).....		
الدخل الصافي من الضريبة : د= (أ - ب) - (ج).....		

أساس احتساب المساهمة (د) = (1د) + (2د) : (يجبر إلى الدراهم العشر العليا)
سعر المساهمة (و) : %
مبلغ المساهمة: (ز) = (د) × (و) :

III- المبلغ الواجب دفعه

مبلغ المساهمة	مبلغ المساهمة المحجوزة في المنبع الواجب خصمه ⁽⁶⁾	مبلغ المساهمة المستحقة	زيادة بنسبة ⁽⁷⁾ 5% أو 15%	ذعيرة بنسبة ⁽⁸⁾ 5% أو 10%	زيادات عن التأخير بنسبة ⁽⁸⁾ 5% و 0.5%
(ز)	(ح)	(ط) = (ز) - (ح)	(ي)	(ع)	(غ)

مجموع الأعمدة (ط) + (ي) + (ع) + (غ) :

المجموع (بالأحرف) :

توقيع و خاتم

في بتاريخ:

إطار يملأ من طرف قباضة إدارة الضرائب

مبلغ المساهمة	زيادة بنسبة 5% أو 15%	ذعيرة بنسبة 5% أو 10%	زيادات عن التأخير بنسبة 5% و 0.5%	المجموع
.....

المجموع (بالأحرف) :

خاتم و إمضاء

قباضة إدارة الضرائب ب :

وصل رقم: تاريخ الدفع :

- يجب أن يودع هذا الإقرار خلال سنتين (60) يوما ابتداء من تاريخ إصدار الجدول المتعلق بالإقرار السنوي بمجموع الدخل من طرف الأشخاص الذاتيين الذين يحصلون على دخل مهنية أو دخل عقارية أو عليهما معا وكذا الأشخاص الذاتيين الذين يحصلون إضافة إلى أجرهم ودخول معتبرة في حكمها على دخل مهنية أو عقارية أو عليهما معا.
- مبلغ الربح الصافي المحاسبي أو الربح الأدنى أو الجزافي.
- المبلغ الإجمالي للدخل العقارية (قبل التخفيض).
- يتعلق الأمر بمبلغ الضريبة على الدخل الصادرة عن طريق جدول يضاف إليه الحد الأدنى للضريبة الذي تم دفعه.
- المبالغ المحجوزة للمأجور لتأسيس المعاشات و رواتب التقاعد و الاشتراكات في هيئات الاحتياط الاجتماعي و الضمان الاجتماعي .
- مبلغ المساهمة المحجوزة في المنبع من طرف المشغل أو المدين بالإيراد يرسم دخول الأجر و الدخل المعتبرة في حكمها، مرفق بوثيقة إثبات.
- عندما لا يتجاوز التأخير في إيداع الإقرار ثلاثين (30) يوما تطبق زيادة قدرها 5%. بعد انقضاء هذه المدة تطبق زيادة قدرها 15% (المادة 184 من المدونة العامة للضرائب).
- في حالة الأداء بعد انصرام الأجل تطبق :
 - ذعيرة نسبتها 10% تخفض إلى 5% في حالة أداء الواجبات المستحقة داخل أجل لا يتعدى ثلاثين (30) يوما من التأخير؛
 - و زيادة قدرها 5% عن الشهر الأول من التأخير و 0.5% عن كل شهر أو جزء شهر إضافي (المادة 208 من المدونة العامة للضرائب).

المساهمة الاجتماعية للتضامن المترتبة على الأرباح والدخول

- الأشخاص الخاضعون للمساهمة (المادة 267 من المدونة العامة للضرائب)
تحدث مساهمة اجتماعية للتضامن على الأرباح والدخول تتحملها :

- الأشخاص الذاتيون الذين يحصلون على دخول مهنية كما هي محددة في المادة 30 (1° و 2°) من المدونة العامة للضرائب.
- الأشخاص الذاتيون الذين يحصلون على دخول الأجور و الدخل المعتبرة في حكمها كما هي محددة في المادة 56 من المدونة العامة للضرائب.
- الأشخاص الذاتيون الذين يحصلون على الدخل العقارية كما هي محددة في المادة 61 – I من المدونة العامة للضرائب.

■ التصفية (المادة 268 من المدونة العامة للضرائب)

بالنسبة للأشخاص الذاتيين تحتسب المساهمة على الدخل أو الدخل الصافية من الضريبة من مصدر مغربي إليها في المادة 267 أعلاه المكتسبة أو المحققة والتي يعادل مبلغ دخلها أو دخولها ثلاثمائة و ستين ألف (360 000) درهم.

■ السعر (المادة 269 – II من المدونة العامة للضرائب)

II – بالنسبة للأشخاص الذاتيين تحتسب المساهمة حسب الأسعار النسبية التالية:

سعر المساهمة	مبلغ الدخل أو الدخل الصافية من الضريبة (بالدرهم)
2%	من 360.000 إلى 600.000 درهم
4%	من 600.001 إلى 840.000 درهم
6%	ما زاد عن 840.000 درهم

■ الالتزامات المتعلقة بالإقرار (المادة 277- II و IV من المدونة العامة للضرائب)

II – يجب على الأشخاص الذاتيين الذين يحصلون على دخول مهنية أو دخول عقارية أو عليهما معا أن يودعوا لدى قابض الإدارة الضريبية التابع له موطنهم الضريبي أو مؤسستهم الرئيسية ، إقرارا محررا على أو وفق مطبوع نموذجي تعده الإدارة، وذلك داخل أجل ستين (60) يوما ابتداء من تاريخ إصدار الجدول المتعلق بالإقرار السنوي بمجموع الدخل المنصوص عليه في المادة 82 من المدونة العامة للضرائب.

يجب أن يتضمن هذا الإقرار مبلغ الدخل الصافية من الضريبة ومبلغ المساهمة المطابقة لها.

IV – يجب على الأشخاص الذاتيين الذين يحصلون إضافة إلى أجرهم ودخول معتبرة في حكمها على دخول مهنية أو عقارية أو عليهما معا أن يودعوا لدى قابض إدارة الضرائب التابع له موطنهم الضريبي أو مؤسستهم الرئيسية إقرارا محررا على أو وفق نموذج تعده الإدارة وذلك داخل أجل الستين (60) يوما المشار إليه في البند II أعلاه.

يجب أن يتضمن هذا الإقرار مبلغ الدخل الصافي من الضريبة ومبلغ المساهمة المطابق له.

■ الالتزامات المتعلقة بالأداء (المادة 271-II من المدونة العامة للضرائب)

II- فيما يتعلق بالأشخاص الذاتيين المشار إليهم في المادة 267 أعلاه، يجب أن يودع مبلغ المساهمة:

- بالنسبة للدخول المهنية والعقارية، لدى قابض الإدارة الضريبية التابع له موطنهم الضريبي أو مؤسستهم الرئيسية داخل الأجل المحدد للإقرار المنصوص عليه في المادة 270-II أعلاه؛

- بالنسبة للأشخاص الذاتيين الذي يحصلون إضافة على أجرهم والدخول المعتبرة في حكمه على دخل مهني أو عقاري أو عليهما معا متزامنا مع إيداع الإقرار المشار إليه في المادة 270-IV أعلاه لدى قابض إدارة الضرائب التابع له موطنهم الضريبي أو مؤسستهم الرئيسية، مع مراعاة خصم مبلغ المساهمة المحجوز في المنبع من طرف المشغل أو المدين بالإيراد برسم دخول الأجور والدخول المعتبرة في حكمها.